

الأصول في النحو

وأما يونس فزعم : أنه بمنزلة قولك : (أشهد أنه لعبد الله) واضرب (معلقة) يعني (بمعلقة) أنها لا تعمل شيئاً والبناء مذهب سيبويه والمازني وغيرهما من أصحابنا ومن العرب من يعمل (من °) وما نكرتين فإذا فعلوا ذلك ألزموهما الصفة ولم يجيزوهما بغير صفة قالوا : اضرب من طالحاً أو امرر بمن صالح قال الشاعر : .
(يا رُبَّ مَن ° يُدِغِضُ أَذْوَادَنَا ... رُحْنٌ عَلَاىَ بَغْضَائِهِ وَاغْتَدَايُن) .
وقال الآخر : .
(رُبَّ مَا تَكْرَهُهُ النَّفُوسُ مِنَ الْأَمْرِ ... لَهُ فَرَجَةٌ كَحَلِّ الْعِقَالِ) .
فجعلها نكرة وأدخل عليها (رُبَّ)